بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

نظم محيي موات ميت الأحكام

للعلامة أحمد البشير الغلاوي رحمه الله تعالى

يقول أحمد البشيريّ أبا ... المالكي الأشعري مذهبا (1)

حمدا لمن جعل حفظ الدين ... حتما على ورثة الأمين (2)

عليه ما من الصلاة عده ... نحو فضله وبان عده (3)

وبعد فالمقصود ما جرى العمل ... به من المحرمات في الجهل (4)

فصارت الجهال تستحله ... فبان لي أن الصواب حله (5)

فالمستحل للحرام ارتدا ... وجاحد الحلال قد تردا (6) — في النسخة المطبوعة

وجاهل علم ضرور الدين ... كمنكر فسوّ بين ذين (7) «أصول»

فصل فيما تعتقد العامة خلافه

وقبلة الصلاة بيت مكة ... ذا لا الحرام سمه بالكعبة (8)

وهو الذي يحج والطواف به ... والحجر الأسود فيه فانتبه (9)

ومن يرى أهل جهة الرسول ... فهو من الأعلام كالمسلول (10)

وجاهل كون النبي من البشر ... خاتم الأنبياء من العرب كفر (11)

مولده وبعثه بمكة ... جهاده وقبره بطيبة (12)

عليه أنزل الكتاب المعجز ... فليشتهر بين صبية المنتهز (13)

فأعرض البعض عن القرآن ... لفظا ومعنى غالب البلدان (14)

واتخذوه بينهم حظهم بلا ... فصار نسيا عنهم منسيا (15) — في النسخة المطبوعة «خلفهم»

وهو وريث شافع مشفع ... وما له مفرق لا يرجع (16)

وحفظه يجب بالكفاية ... وضبطه بالدرس والدراية (17) — في النسخة المطبوعة

تجويد ما حفظ منه يطلب ... ولو يقل قال فيه القلب (18) — «تجويد ما حفظ منه يلزم ولو يقل قال به أهل العلم»

إثابة اللاحن بالقراءة قد ... رجح حرمتها وإن صح استقر (19)

باللحن لم يتعمد ولم ... يرتكب التقصير في التعلم (20)

ولحنه الفاحش في المألوف ... هذرمة تلاه بلا توقيف (21) — في المطبوعة «بلا حروف»

بالسكت من غير وقوف يمنع ... فيه وفي الحديث ذا مشنع (22) — في المطبوعة «ممتنع»

وجهل معناه لدى الأعيان ... يقدح في مروءة الإنسان (23)

لا سيما الحبر اللبيب والذرب ... وشبهه كأصمخي والمنتسب (24)

فصل في بدع الطهارة

واجد ماء قادر تيمما ... إن استحل ردة ~~تيمما~~ تيمما (25)

أو لا فهو تارك الصلاة ... لتركه لشرطها المواتي (26) — أو أخذ الوضوء

اذا الوضوء واجب ضرورة وتركه تبيحه الضرورة (27)

وكل ما يحيى فيه تجب كصحة تحفظ وتجلب (28)

في المطبوعة «او يجلب»

بالاختيار مرة فمرة يا حبذا الكثرة بعد القدرة (29)

في المطبوعة «بالاختيار»

والصوم والشرب ان لن يجتمعا لا اذا النار وماء جمعا (30)

ومن يغل راسه ليس يبتلل فليمسح الراس وبعد يغتسل (31)

وقل لمن ضعف عن مسح الشعر مسح العمامة يبيحه الضرر (32)

كذاك لو ضعف جل البرد لوجب المسح وغسل الممكن (33)

في المطبوعة «في لا بار»

مباشر المياه ولا بار كصاحب الصوم على المختار (34)

ووجهها تقديم البيت عن قوله ومن يغل

والرش للعطش والتيمم جمعهما اهل الغنا تيمموا (35)

وقولهم ماء العبادة اضحى ليس من اصل الشرع بل من الهزر (36)

تكاثر الابوال لا يكفيه رشرشه للنسا ما فيه (37)

كمثل مريول في شمل تما بحكمه ان يغسل لا قرا ما (38)

في المطبوعة زيادة بيت وهو «ومن [illegible]» [illegible]

فصل في الحرص على الوقت

قد شاع ان يؤخر لا ذا ان عن اول الوقت ليس الشان (39)

تاخر الصلاة للصراع ونحوه عن وقتها المشاع (40)

جرى به عمل كل جاهل ومتهاون من الا ذل (41)

لا سيما العشا فربما اخر اذا نهاها الى الظهور المشتهر (42)

في المطبوعة حذف هذا البيت بعد قوله «ليس الشان»

فصلها في الوقت اي حال ان لم تكن مقتضى الجهال (43)

وقد جرى العمل بالكلام باللغو في المساجد الحكام (44)

في المطبوعة «الكرام»

واكله للحسنات الخبر اتى به اكل الحشيش البقر (45)

رائحة الدخان في الانفاس كريحة كالثوم في القياس (46)

فمنعها لمسجد قد اتضح هذا صحيح افعل ودع ما لم يصح (47)

فصل في حكم الميت

والشد للميت بالحبال على الحمير او على الجمال (48)

وعدله تمنه وعدم التراب بعل قبيح ليس من فعل الصواب (49)

لكن ما يوذيه وهو حي يوذيه ميتا وذا اتى (50)

والغسل ان ادى الى التقطيع بجسمه عد من الممنوع (51)

لا سيما النقل باي ارض فرع والتتبع للاخير في فعل البدع (52)

وجاء ان الرب لا يعذب قبرا وحيدا فلنعم المنصب (53)

فصل في الزكاة

عنها م

فد شاع في الزكاة دفع القيمة | فما أفيتها من شيمة (54)

كبيضة تروج عن شياه | للإبل لبيس بعل الواهي (55)

في الفتوى عن ابن لبير بعل اللائي

أو شارف أو ذكر من الإبل | يروج عن أنثى لها هو البخل (56)

إن الزكاة لليتامى تجب | فيها من العين لهم يغلب (57)

وفي عروض تجرهم والدين | والدور لاحتكار تلك العين (58)

وذاك للتخصيص بالبنين | بل كل في عين تقوم عاملا (59)

والحكم مقلوب لدى البرابرا | إذ لم تزك العين في الزوايا (60)

في الفتوى [redacted] المعروم

فصل

وروج أصوات النسا فر اشتهر | وشاع في أهل البوادي والحضر (61)

تسمع صوت الزغاريد من بعيد | بكل الخصام والنداء للعبير (62)

أما نساء حسان والفتيان | وأركان بالشرو وبذاك الشان (63)

والكل ملعون بنص جار | إذ جهرها في الفرض كالإسرار (64)

فصل في أيمان الفاسق

وحالف الأيمان والحرام | إذا جهل أو منتهك الحرام (65)

فذاك عام فاسق وإن ورع | من مستحل فهو من ذاك أشر (66)

هذا على المشهور بالتحريم | وقيل بالكره على التعميم (67)

وسيرة الرسول سيرة أبي | ونحوه في شأن علم أبي (68)

فقيل يكره وقيل يمنع | ولا تر كمل بالاجتناب أوسع (69)

من كان حالفا فبالله الحلف | والصمت أولى لحديث من حلف (70)

وغير أحراف لذات محرم | يكره دائما من المحرم (71)

ولو عجوزا أمه ولا النكر | لعورة المثل وكن على حذر (72)

بالحر بين سرر وركب | يكره لغير زوجين أسلب (73)

وكشف الأكمام عن الشوا كل | وتحت سرة من إلى يحل (74)

تجرد الداخل في الأبار | بحضرة الناس أو الجار (75)

حرمه العمل من ذا الجار | وهو على السنن غير جار (76)

وأعدد من البلاد كون الجارية | في أرضنا قبل البلوغ عارية (77)

فيشت بست سترها موجب | كذابن يجر يده مجتنب (78)

المقبر ابن بنت

هل نكره في الدسوقي والدردير | في ستر عورة على التحرير (79)

بلغ

بأن بالغ ولم تحتلم ... من قبل أن تنقض ضعف الصغر (80)

وذاك التطهير لا يغير ... من قبل تزوج وذاك منكر (81) في المطبوعة «التطهير ... قبل التزوج»

فصل في الاستئذان

ما جرى عرف الاستئذان ... وهو يلزم سوى الصبيان (82)

ولو على والدة من لــد ... لم يخل معها غيرها من احد (83) في المطبوعة «غيره»

ويلزم الصبيان في العورات ... تلك الثلاث التي للراحات (84)

فصل

وإن خشا بالأجنبية التكلم ... في الخنع بالركون معها أحكم (85)

مبيح ذا على الجهال ناسي ... إذ فيه خلوة مع المساس (86) «على الجمال»

وليس فتنة معها في من قد ... ولو نجا جز من المستفر (87)

عقاب كلمة حديث الاجنبي ... ألف خريف في نار الغضب (88)

ونظر الحرام في الدار ... محرم من نكره للسيار (89)

والافتراب من ذوات المحرم ... في من قد غرّ من المحرم (90) في المطبوعة «اجرا»

توسير فخذها القبلي تمنع ... تعذيب ملتذ بها مشنع (91)

وكلمة مغيبة تسلم ... للام زنى ليس فعل الغاو (92)

ومحل الاغتياب غدا بلات ... عن دينه إلا إذا ما تابا (93)

وغيبة الوالد والأقارب ... كغيرهم كبرا من الاجانب (94)

فصل في النكاح

فعل الشرود في النكاح بدعة ... فبيحة والشرد هو الشرعة (95) في المطبوعة «جعل»

إذ قيل تفسد وقيل تمنع ... وقيل تكره وذا المتبع (96)

هذا لغير نحو جهى لا دس ... من كلما لمقصد بيّنا بين (97)

كقتل إن لم يأتي بكرا ... لكن ذا فلا نكاح بل نبذا (98)

طاعة زوجة لزوجها تجب ... إلا إن من نشز في هذا سلب (99)

إن خرجت بغير إذن تقع ... في غضب الإله ما لم ترجع (100)

إن لحقته غضبا أو وحشة ... مقالها دين الرسول خالفت (101)

لو سال فيحا حاره فلحست ... أقرانه لما الحقوق كملت (102)

لو كان يسجد لغير المفتقر ... لأمرت له بكما أثر (103)

إن لم تكمل بالرعا للرجل ... طلقها طلقها لم تكمل (104)

وكلما البسر من التعجيل ... يحسب في جانب الحليل (105)

تصريحها باسم الحليل يكره — وهو صلها في ملي لا يشبه (106)

من لم تكن والدين سلبا — ثوب الحياء والسرور سلبا (107)

تزين النساء للملاعب — أمر قبيح ما له من عائب (108)

تخرجن بين معشر وكاعب — معترضات للفا الاجانب (109)

فكلها الى الفساد ذا يئل — ممتنع كما يقول الفاضل (110)

والطبل ممنوع في البلاد — لأنه الى الضلال هاد (111)

فصل في الطلاق

نفقة الطلاق والسكنى لها — في عدة بلا ثم من عدا لها (112)

والطالقات لا فيات حرجا — إذا خرجن للأهالي مخرجا (113)

لقول ذي الجلال جل لا سنى — لا تخرجوهن ولا يخرجن (114)

فنسي النهي كأنه لم يكن — حتى الحياء لم تفز بأرسن (115)

ومتعة للاجانب الجوار — عند طلاقها فمن خوف العار (116)

تأكلها العبيد والصناع — بدعتها تبكي بها امتناع (117)

فصل في البيوع

وموقع البيوع والنكاح — من قبل علمها أخو جراح (118)

وجاهل وفاسق توكيله — على البيوع ظاهر تعطيله (119)

إذ لا يجوز عمل الا لمن — علم حكمه لزاما تعلمن (120) في المطبوع «دلزا»

فكل من عن العلوم يعرض — مقصرا اجماعه مفترض (121)

كرج البدائل لدى الأملاك — عن شرع أحمد الفهيم نائي (122)

لو كيل جاهل عن الشرع او فاسق عن [illegible]

ومثله خرج الزروع في الكطا — عند الإما للبيع ليس مرتضى (123)

كذاك ان فاتها العبيد الجهلة — لأهلهم في شرعنا لا وجه له (124)

والملح مطلح طعام ربو — منكر ذا نفي الحديث النبو (125)

فيه ربا النساء والفضل معا — من يعش عن نور الهدى فلا لعا (126)

والغلط جا فيه ربا النساء — لا الفضل فهو فيه غير ساء (127)

لأنه مما يزال للغذا — فلا تصح لمن يقول غير ذا (128)

وبيع حلوة من يفر — بجنسها او غير هاذ وشر (129)

إذ يدل اللبن في الضروع — في شرعنا عن الممنوع (130) في المطبوع الأشر [illegible]

احسان اللبان البيان والبقر — ممتنع للجهل فيه والغرر (131)

وبائع بقنة بسلعة — وفضة ليس من اهل الشرعة (132)

اذ فيه

إذ فيه جمع بدل وبيع ... ولاجتماع فيهما خلف ومنع (133)

فاقض طعام عوض بعرض ... بيع له الطعام قبل قبضه (134)

والزرع من حنطة قضي بالغنم ... ونحوها عد من المحرم (135)

وسلعة ترتبت من الطعام ... قضاؤها أيضا به من الحرام (136)

والجنس من زرع قضي بالسكر ... ونحوه فهو بالمنع حري (137) في المطبوعة «اليسير يسلم».

وذا لأن الزرع ليس يسلم ... قضاؤه بالشيء ذا انحرم (138) في «سكر وعكسه محرم»

مثل الطعام راح للغلا ... في بطنه ماء الحرام قد غلا (139) وكيلها الشيء ليس يسلم قضاؤه بالشيء ذا محرم

جزاف أن تقصر به المطابقة ... فليس بالجزاف بل مرابحة (140)

إذ الجزاف أصله الضرورة ... وشرطه شر وحصر المذكورة (141)

فصل في القرض

ومسلف الطعام خوف التلف ... فرجح حتفه بنفسه بالسلف (142) في المطبوعة «وحتف أنفه في السلف»

كذا لأمر أسلفه لحمله ... لموضع يرى سوى محله (143)

وكل من أسلف يرجو الأجودا ... من جنسه أو غيره نال الردى (144)

وقاصر السلف للسالف ... فرحاد عن نهج الرسول السالف (145)

من منح سلف للنفع جر ... إن حقق النفع ولم يحق ضرر (146)

أما إذا في النفع شك أو لري ... دفع مضرة جوازه بدا (147) في المطبوعة «ثم يضيف»

وبل لمن مصاحب للزاد ... ثم يضاف قصد الازدياد (148)

أو كان قادرا على التزود ... يتركه ضيافة لمعتد (149)

فصل في الإبراء

فرتشاع تضمين لأمين المودع ... كقبضة وهو أشر البدع (150)

لأنه مطرق بما ادعى ... ولو يكون خائنا في المدعى (151)

إلا إذا فرط أو قد أودعا ... ولم يكن أمره للإبراء دعا (152)

فصل في الإجارة

إجارة بالجزء بالنزر كلا ... جارية والمنع فيها جلا (153)

لأنها لأجر مجهول ... وغيرها في ثمن مجعول (154)

ومثلها إجارة الحمال ... بجزء ما يحمل في المآل (155)

تربية الغلام والخروف ... بجزء أنه ليس من المعروف (156)

فصل في الجماليد

ثم الجماليد عراة جوعات ... ولو غدا ما القلوب روعا

إذ خالف النهج وطابا العقبى ... في بغضنا وعيونا عم حجبا

مع تكليف ما ليس يكون جابر ... في شأنهم كالليل والنهار

فإن أساء العبد فاصفح أبدا ... أو أدب الآن تنحى الأجودا

وعاتب المسيء قدر الجرم ... وجره بالضرب لا بالشتم

وامنعه في الوجه وحال الغضب ... وفوق عشرة وحال السلب

تأديبه بالغير من ذا أحسن ... لأن قصد الخشن فيه بين

فصل في الموالي

وقد جرى العمل في الأحرار ... بالكسر والقهر على الجوار

والأخذ للفطرة وإن كانت ... وفخوذ الأم من المحكمات

وليس يلزم الموالي سوى ... ما للقبيل لازم على السوا

وعتقهم للعبد لأولاد في ... لحره الولاء بسبق بلاح

بالعتق قربة ومهمل تشرح ... لغيرها فللشريك تشرح

وامنع شراء صبية الحر بان ... لأنه داع لكسر ثان

والحرب خير من محل الحرم (جرى ع) ... إذ هم عصاة وهو للكفر نفى

وتركه الظلم جاء السيرة ... حتى كأن البير كالغدير

يعتصر المياه من ذا البير ... من ليس في العير ولا النفير

فصل في الفضاء

ما جرى يجشم الجهال ... صعب الفضاء الواسع المجال

يكفيهم من العلوم ذا الزمان ... أن فلان أو فلان بن فلان

والحيل للأجور أيضا جار ... للزهد في أجور تلك الدار

ويل وويل لذوي الفضاء ... من ذا الملا الفلاط لدى الفضاء

فأكثر الأحبار والرهبان ... يأكل بالباطل والفر بان

وقد جرى تعطل الأحكام ... في أرضنا لعدم الحكام

ولاية الفاسق كالعدم إذ ... هو كمن عدم حسا فنبذ

لاكن في جماعة العدول ... كفاية عن حاكم عدول

حتى الحدود والقصاص فانكر ... نفيه الرعاة في المشهور تكفر

فصل في بدع الكرى المخالفة للتصوف

فركان

فذلك اتباع الجنيد سلما ... الى الهدى وعاملين علما
وزاهدين متقوا ضعفينا ... وخاشعين غير ذا منفينا
قد جمعوا ظواهر الشرائع ... بباطن التحقيق في الحرائع
فجعلوا الظاهر كالدثار ... وجعلوا الباطن كالشعار
لا يغفلون وارد الحقيقة ... لا يعدلون من الشريعة
خوفا من الزيغ والابتداع ... وترهات الباطل المشاع
فالشيخ عبد القادر الجيلاني ... لم يغتر بحلية الشيطان
إذ ملأ الأفق نورا ونزل ... وقال يا عبد أنا الله الأجل
وقد أبحت لك ما قد حرما ... على سواك بقت من قدما
فقال يا لعين انت النائي ... والله لا يأمر بالفحشاء
بخ بخ بهكذا الرجال ... من قد ترك منهم الأحوال
وقال الأمر بعدهم واختلطا ... وكثر الخلط جدا والخطا
واشتبك الباطل بالحق ثم ... واختلط الفرق بالأصال
وعمت البلوى بمن عمينا ... من دون هؤلاء الأقدمينا
بالمكر والتمويه والتمشرق ... والزندقة بالهيئات والتملق
ويدعون نفعهم وضرهم ... لما أرادوه تبا لهم
والنفع والضر معا للبار ... مكور الليل على النهار
ويظهرون الزهد في الأحيان ... والذكر والوضوء في الأثمان
تحيلا لكثرة الأتباع ... والجمع للحطام بيسر الداع
وفسروا القرآن بالآراء ... وسفهوا الآباء بالإزراء
ويدعون رؤية الجليل ... وغير ما يليق كالحلول
والامتزاج بصفات الخالق ... جل تعالى عن دعاوى المارق
وحرفوا الاجماع في التفسير ... داى على رأيهم النكير
والقول في الذكر برأي نكر ... ان لم يكن كفرا فداني الكفر
يؤمنون الناس مكر الله ... ويامنونه يدعون الجاه
فمن تتلمذ عليهم سلما ... دارية في دعواهم وعملا
يكفيه من تعلم الفوائد ... لغرضه وصحة العقائد
نسبته لشيخه الفلاني ... فباء بالجهل وبالخسران
سيهدم التابع والمتبوع ... أوان لا عذر لهم مسموع

بضعف الطالب والطلوب ... وما سوى الحق هو المغلوب

أما الحق من ذوي التصوف ... خير من ألف عالم مصنف

وهو الذي نهج نهج السلف ... في حاله فكان خير الخلف

لأنه اقتدى بالحق الوفي ... في السر والجهر وفي التعرف

لكنه يضر لا نوق في البلد ... فلا تنس ولا تزن كل أحد

فلتعرف الرجال بالحق ولا ... تعرف بهم حقا تكن مثالا

فهذه مستقبحات البدع ... راجت في ما هو فيها كل دعي

كشفت عن زيفها لتتقى ... ويشترى تبر الهدى ويتقى

فالله ينجينا من الضلال ... في العقد ولا فعال ولا أقوال

بجاه أفضل العباد الكمل ... محمد خاتم من أيد الرسل

ولنسأل الغفران حقوق الملل ... بنفس على ما قيل ما لم يقل

وقد أتت في انتقاد المنتقد ... لتنصف مواقف في المعتقد

ويرحم الإله عبدا زادا ... نصحا يكون للعباد زادا

فالمصطفى قد بلغ السلاما ... لكل من يوفق شرعا نا ما

ولعن السالك وهو عالم ... أن يقم البدع فهو ظالم

صلى على محمد المزدا يا ... خير البشير عالم البرايا

وزاده أسمى السلام المنتهى ... ما حسنت خاتمة في المشتهى

وآله وصحبه البدور ... والتابعين آخر الدهور

نسألك اللهم بالتمام ... أعلى من أدنى مع التمام

وعم بالرحمة والرضى لنا ... وكل من له علينا دينا

حسنة أي فلاح بالختام ... محيي موات ميت الأحكام

وهو الحبيب لدين الفلاح ... عام أبي تشاش لكبس بالج